

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

حكم ما لو خلف ابنا مسلما وأخا كافرا .

فصل : وإن خلف ابنا مسلما وأخا كافرا فاختلغا في دينه حال الموت فالحكم فيها كالتي قبله وهكذا سائر الأقارب إلا أن يخلف أبوين كافرين وابنين مسلمين أو غيرهما من الأقارب يختلفون في دينه فإن كون الأبوين كافرين بمنزلة معرفة أصل دينه لأن الولد قبل بلوغه محكوم له بدين أبويه فثبت أنه كان كافرا وإن الابنين يدعيان إسلامه فيكون القول قول الأبوين وإن كانا مسلمين فالقول قولهما في إسلامه لأن كفره ينبني على أنه كان مسلما فارتد أو أن أبويه كانا كافرين فأسلما بعد بلوغه والأصل خلافه